

**قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٢٠٢١ لسنة ١٩٧٧**

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٩٩٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولاتحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٩٦ لسنة ٢٠١٠ بشأن اعتبار مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحي بناحية عزب نوبار - خورشيد والزوايدة - محافظة الإسكندرية من أعمال المنفعة العامة :

وببناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية :

قرار :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحي بناحية عزب نوبار - خورشيد والزوايدة - محافظة الإسكندرية ، الواقعة بحوض ملقة الجنان غرة (١١) قسم سادس (الملاحة) بمسطح (٧ أفدنة و١٧ قيراطاً و١٧ سهم) تقريراً ، وذلك لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ المحرم سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٨ أغسطس سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء
بخصوص إقامة محطة معالجة الصرف الصحي بناحية عزب نوبار
خورشيد والزوايدة - محافظة الإسكندرية

أود التفضل بالإهاطة بأنه صدر قرار المنفعة العامة رقم ١٣٩٦ لسنة ٢٠١٠ من السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء المنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (٢٣) بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٠ باعتبار المشروع المشار إليه عاليه من أعمال المنفعة العامة .

ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالإسكندرية رقم (٤٥٦٠) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٨ (مرفق) المتضمن سقوط القرار نظراً لمضي أكثر من سنتين من تاريخ النشر طبقاً لنص المادة (١٢) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته واعتباره كأن لم يكن نظراً لعدم استكمال إجراءات إيداع غاذج البيع أو القرار الوزاري بالشهر العقاري خلال تلك المدة وطالبت مديرية المساحة الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي باصدار قرار منفعة عامة جديد حتى يتمكن من السير في إجراءات صرف التعويضات لأصحاب الشأن .

يلزم باصدار قرار منفعة جديد للأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها والتي تقع بحوض ملقة الجنان غرة (١١) قسم سادس الملاحة بمسطح (٧ أفدنة و ١٧ قيراطاً و ١ سهم) تقريراً .

وقد تم الحصول على الموافقات اللاحمة على النحو التالي :

- ١ - موافقة السيد أ.د/ وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .
- ٢ - موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الإسكندرية الصادرة في ٢٠٠٩/١٢/٩ على إضفاء صفة النفع العام للمشروع وقرار الاستيلاء المؤقت على الأرض رقم ٥٧١ لسنة ٢٠٠٨ .
- ٣ - كشف بأسماء المالك الظاهرين المعروفة مديرية المساحة بالإسكندرية .

كما تم إيداع قيمة التعويضات المطلوبة والمقدرة بمعرفة الإدارة العامة للثمين
باليهيئة العامة للمساحة .

والأمر معروض على سيادتكم للتفضل بالموافقة على استصدار قرار منفعة عامة جديد
للأرض اللازمة للمشروع عاليه لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي
طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته .

والأمر مفوض

وزير الإسكان
والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار

بيان بالرسالة رقم
٢٠٢١
المنروي


١٩٩٦-١٤٢٥

دسته باسم المأمور لفخاخرين للعرض بعلمه باعتماده عليه بمعرفة بعض
رؤسائه ببيان من ينشر العدد ٢٠٢١ استعداداً لافتتاحه نافذ لغاية

بياناته	المبلغ	نحو المبلغ	نحو المبلغ	بياناته
النحو	النحو	النحو	النحو	النحو
١٠٠	٠٩	٧٩	٧٩	١٠٠
١٠٠	٠٩	١٤٩٦	١٤٩٦	٦٠
١٠٠	١١	١٢٤	١٢٤	٣٠
٣٠	١١	٠١	٠١	٣٠
٣٠				

بياناته
المنروي
١٨/٢٠٢١





١٠ الجريدة الرسمية - العدد ٣٢ مكرر (ح) في ١٨ أغسطس سنة ٢٠٢١

